



قرار وزاري

رقم (٤٢) بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٥

بشأن إنشاء تخصص فني بساتين

بمدرسة النوباوية الثانوية الزراعية

وزير التربية والتعليم :

- بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانونى رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨.
- بعد الاطلاع على قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحة التنفيذية.
- وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزارى رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات انشاء المدارس الثانوية الفنية بمجموع نوعياتها بقرار وزارى.
- وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام الثلاث سنوات (جميع المهن) .
- وعلى ما عرضه المجلس التنفيذي لبرنامج التعليم والتدريب المزدوج على السيد / رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات.

وتحقيقاً للصالح العام



قرار:

المادة (١)

تنشأ مهنة فني بساتين (فاكهة - خضر - زينة) بنظام التعليم والتدريب المزدوج نظام الثلاث سنوات

كفصول ملحقه بمدرسة النوباوية الثانوية الزراعية التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة البحيرة .



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

المادة (٢) : مدة الدراسة بالمدرسة المذكورة ثلاثة سنوات.

المادة (٣) : يمنح الطلاب الناجحون في النهاية الصف الثالث "دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم التخصص.

المادة (٤) يطبق على طلاب المدرسة نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالإضافة للنظم التعليمية والإدارية المطبقة بمدارس التعليم والتدريب المزدوج .

المادة (٥) : يطبق هذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣ / ٢٠١٤ .

المادة (٦) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه.

وزير التربية والتعليم

أ.د/ محمود محمد أبو النصر

